بدع عند زيارة المدينة والمسجد النبوي وقبر النبي صلى الله عليه وسلم

-تخصيص أدعية معينة لدخول المدينة أو المسجد النبوي ونحوه، ويستثنى من ذلك دعاء دخول البلد ودخول المسجد، فليس من هذا[1].

-الاغتسال لدخول المدينة، ولبس الجديد، واعتقاد سنية ذلك[2].

-تمسح بعض الجهال بأئمة الصلاة في الحرمين.

-التمسح بالأبواب والجدران والنوافذ ونحوها في المسجد الحرام والمسجد النبوي، هذا بدعة لا أصل له.

-ظنهم أنهم لا بد أن يصلوا فيه عددا محددا من الصلوات، إما بأربعين أو نحو ذلك.

وهذا غير صحيح، لأنه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ذلك.

-المزاحمة الشديدة والمرور بين يدي المصلين ومدافعة بعضهم لبعض وربما كان ذلك مع وجود النساء من أجل الصلاة في الروضة.

-قصد شيء من المساجد والمزارات التي في المدينة وما حولها، كالمساجد السبعة ومسجد القبلتين، والغمامة، وبعض الآبار، وما يسمى بمبرك الناقة، وبئر الخاتم، وغيرها من المواقع، ظنا منهم أن تلك المزارات تابعة وتتمة لزيارة المسجد النبوي والسلام عليه صلى الله عليه وسلم.

والذي يشرع زيارته إنما هو:

1-مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ففي الحديث :" صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام"[3]، وإذا وصل إلى المسجد، استحب له بعد تحية المسجد السلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه.

2-مسجد قباء، لحديث:" من تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء فصلى فيه، كن له كأجر عمرة"[4].

---

[1] دليل الأخطاء التي يقع فيها الحاج والمعتمر للعثيمين(109).

[2] منسك الشيخ صالح الفوزان ص(54)، وفتاوى تتعلق بالحج والعمرة والزيارة ص(145).

[3] أخرجه البخاري(1190)، ومسلم(1394).

3- مقبرة البقيع، لحديث:" إن جبريل عليه السلام أتاني فقال: إن ربك يأمرك أن تأتي أل البقيع فتستغفر لهم"[5].

4- قبور شهداء أحد، فقد كان صلى الله عليه وسلم يأتيهم ويزورهم ويستغفر ويدعو لهم، وكان صلى الله عليه وسلم يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا:" السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية"[6].

---

[4] أخرجه أحمد(487/3).

[5] أخرجه مسلم برقم(974).

[6] أخرجه سلم(39/249).